



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اليوم: الثلاثاء  
التاريخ: ١٩/٤/١٤٤٦ هـ  
الموافق: ٢٢/١٠/٢٠٢٤ م

## الصلاة .. فتوى

(كيفية تغسيل الميت) فتوى رقم (٥٢٩٣)

سائل يقول:

ما هي كيفية تغسيل الميت؟ وهل هناك فرق بين الرجل والمرأة؟

الجواب:

الواجب في تغسيل الميت إيصال الماء إلى جميع البدن، ويستحب أن يوضئ الميت أولاً، وأن يغسل ثلاثاً بعد الوضوء كل غسلة بماء وسدر، أو غيره من المنظفات، ويزاد في الأخيرة الكافور ويبدأ بشقه الأيمن ثم الأيسر، ولا فرق بين ذكر وأنثى، وفي الصحيحين: عن أم عطية رضي الله عنها قالت: دخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن نغسل ابنته، فقال: «اغسلنها ثلاثاً، أو خمساً، أو أكثر بماء وسدر، واجعلن في الأخيرة كافوراً»، وفي رواية: «وابدأن بميامنها، ومواضع الوضوء منها».

أجاب عنه الشيخ

أبو بكر بن عيسى البغدادي



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590